

جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١١٥٢)

منطقة الرياض - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
١٣ - ٦	الإيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

اصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء مجلس الإدارة

جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الرأى المطلق:

لقد راجعنا قائمة المركز المالي المرفقة لجمعية لزم لتطوير العمل التطوعي- مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١١٥٢) - كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة. في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية.

أساس الرأى المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتبارنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملانة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

امر آخر:

رُوجعت القوائم المالية للجمعية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م، من قبل مراجع اخر والذي أصدر تقريره برأى غير معدل بتاريخ ٢٤ أكتوبر ٢٠٢١م.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسنولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهرى ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسنولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملانم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملانم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسنولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.



مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ , وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد , إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ , وتعد جوهرياً , بمفردها أو في مجموعها , إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية , فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بالتالي :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ , وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر , والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ , لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة , من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف , وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة , ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة , واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها , فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري , يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية , أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية , عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك , فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام , وهيكل ومحتوى القوائم المالية , بما في ذلك الإفصاحات , وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة , بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية , وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحتفظ بها .

عن الرويس وشركاؤه

محاسبون ومراجعون قانونيون

خالد سلطان الرويس

ترخيص رقم (٣٦٠)

الرياض : ٢٩ ربيع أول ١٤٤٤ هـ

الموافق : ٢٥ أكتوبر ٢٠٢٢ م.

خالد سلطان الرويس وشركاؤه
محاسبون ومراجعون قانونيون
سجل مهني رقم ٧٢٥/١١/٣٢٣
ALRUWAI & PARTNERS
Certified Accountants
& Auditors

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
٥,٤٠٤	٣,٩٠٨	(٤)	النقد وما في حكمه
٢٠٧	٤,٥٥٦	(٥)	ارصدة مدينة اخري
٥,٦١١	٨,٤٦٤		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٥,٢٥٦	٦,٤٠٨	(٦)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٥,٢٥٦	٦,٤٠٨		مجموع الأصول غير المتداولة
١٠,٨٦٧	١٤,٨٧٢		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
١٣,٨٧٠	٦٣,٢٠٤	(٧)	مصروفات مستحقة وارصدة دائنة اخري
١٣,٨٧٠	٦٣,٢٠٤		مجموع الالتزامات المتداولة
			<u>الالتزامات غير المتداولة</u>
-	٣,٥٤٩	(٨)	مخصص مكافاة نهاية الخدمة
-	٣,٥٤٩		مجموع الالتزامات غير المتداولة
١٣,٨٧٠	٦٦,٧٥٣		مجموع الالتزامات
			<u>صافي الأصول</u>
(٣,٠٠٣)	(٥١,٨٨١)		صافي الأصول غير المقيدة
(٣,٠٠٣)	(٥١,٨٨١)		مجموع صافي الأصول
١٠,٨٦٧	١٤,٨٧٢		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

اجمالي ٢٠٢٠ م	اجمالي ٢٠٢١ م	غير مقيدة	إيضاح	
				الإيرادات
-	١٠٥,٢٤٦	١٠٥,٢٤٦		التبرعات النقدية العامة
٣,٩٠٤	١,٥٠٠	١,٥٠٠		إيرادات الاشتراكات
٣,٩٠٤	١٠٦,٧٤٦	١٠٦,٧٤٦		إجمالي الإيرادات
				المصروفات
-	١٢٠,٣٥١	١٢٠,٣٥١	(٩)	مصروفات الأنشطة
٦٧,٧٨٧	٣٤,٣٢٨	٣٤,٣٢٨	(١٠)	المصروفات العمومية والإدارية
١,٤٧٠	٩٤٥	٩٤٥	(٦)	إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
٦٩,٢٥٧	١٥٥,٦٢٤	١٥٥,٦٢٤		إجمالي المصروفات والمساعدات
(٦٥,٣٥٣)	(٤٨,٨٧٨)	(٤٨,٨٧٨)		التغير في صافي الأصول
٦٢,٣٥٠	(٣,٠٠٣)	(٣,٠٠٣)		صافي الأصول بداية السنة
(٣,٠٠٣)	(٥١,٨٨١)	(٥١,٨٨١)		صافي الأصول نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (١١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
		التغير في صافي الأصول
(٦٥,٣٥٣)	(٤٨,٨٧٨)	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
١,٤٧٠	٩٤٥	المكون من مخصص مكافأة نهاية الخدمة
-	٣,٥٤٩	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
(٦٣,٨٨٣)	(٤٤,٣٨٤)	<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
		ارصدة مدينة اخري
٥,٤١٧	(٤,٣٤٩)	مصرفات مستحقة وارصدة دائنة اخري
١٣,٨٧٠	٤٩,٣٣٤	صافي النقد الناتج من(المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
(٤٤,٥٩٦)	٦٠١	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
		اضافات الممتلكات والآلات والمعدات
-	(٢,٠٩٧)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
-	(٢,٠٩٧)	صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة
(٤٤,٥٩٦)	(١,٤٩٦)	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٥٠,٠٠٠	٥,٤٠٤	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة
٥,٤٠٤	٣,٩٠٨	

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١١) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي ، مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١١٥٢) بتاريخ ١٦/٠٦/١٤٤٠هـ الموافق في ٢١/٠٢/٢٠١٩م ، مركزها الرئيسي:- الرياض - المملكة العربية السعودية .

١,١ - أهداف الجمعية:

- تعزيز مفهوم وثقافة العمل التطوعي.
- اعداد الكوادر التطوعية المتخصصة.
- تقديم الاستشارات المتخصصة في العمل التطوعي.

٢,١ - السنة المالية :

تبدأ السنة ببداية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢١م وتنتهى بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢١م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض اعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الانبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .
وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (بتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، ويتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحويل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها و بعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة ، للموجودات كما يلي :

اثاث وتركيبات ١٠% الاجهزة والمعدات ١٠% ١٠%

تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف و يعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و إيرادات هذه الاوقاف.

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى. يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافه المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل. اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافه العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافه المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات و الاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

١٠-٣ قائمة الانشطة :

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات و المصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الأنشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة و شروط المتبرعين . يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات ايرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات :- (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشمال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الأخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق و تنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

٣-١١ صافي الاصول

صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقاً لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولاً متداولة ، او استثمارات و اصولاً مالية ، او اصولاً ثابتة ، او اصولاً غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولاً متداولة ، او استثمارات و اصولاً مالية ، او اصولاً ثابتة ، او اصولاً غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة .

		(٤) النقد وما في حكمه
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	مصرف الانماء /ح/ ١٠٠٠
٥,٤٠٤	٣,٩٠٨	
٥,٤٠٤	٣,٩٠٨	
		(٥) ارصدة مدينة اخري
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	عهد
٢٠٧	٤,٥٥٦	
٢٠٧	٤,٥٥٦	

جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١١٥٢)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

(٦) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

الإجمالي	الاجهزة والمعدات	اثاث وتربكيات	التكلفة
٧,٣٥٠	-	٧,٣٥٠	الرصيد في بداية السنة
٢,٠٩٧	١,٢٩٧	٨٠٠	الإضافات خلال السنة
٩,٤٤٧	١,٢٩٧	٨,١٥٠	الرصيد في نهاية السنة
			الإهلاك المتراكم
٢,٠٩٤	-	٢,٠٩٤	الرصيد في بداية السنة
٩٤٥	١٣٠	٨١٥	أهلاك السنة
٣,٠٣٩	١٣٠	٢,٩٠٩	الرصيد في نهاية السنة
			<u>القيمة الدفترية</u>
٦,٤٠٨	١,١٦٧	٥,٢٤١	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
٥,٢٥٦	-	٥,٢٥٦	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	(٧) مصروفات مستحقة وارصدة دائنة اخرى
١٣,٨٧٠	١٣,٨٧٠	عهد دائنة
-	٤٩,٣٣٤	رواتب مستحقة
١٣,٨٧٠	٦٣,٢٠٤	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	(٨) مخصص مكافاة نهاية الخدمة
-	٣,٥٤٩	المكون خلال السنة
-	٣,٥٤٩	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	(٩) مصروفات الانشطة
-	٨٦,٠٨٥	مشروع اريب
-	٣٠,٩٤٥	برنامج حوار التطوع
-	٣,٣٢١	أنشطة متنوعة
-	١٢٠,٣٥١	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	(١٠) المصروفات العمومية والادارية
-	٩,٣٣٤	مرتبات واجور وما في حكمها
١٩٥	-	قرطاسية
٣٧,٩١٧	-	ايجارات
٤٩٥	-	كهرباء ومياه
١٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	مكافآت
-	٣,٠١٨	ضيافة ونظافة
١٣,٤٩٠	١١,٠٣٣	رسوم حكومية
٣٨٠	-	تأمين طبي وعلاج
-	٣,٥٤٩	مكافاة نهاية خدمة
١,٣١٠	١,٣٩٤	مصروفات أخرى
٦٧,٧٨٧	٣٤,٣٢٨	

(١١) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ